



Distr.: Limited
26 May 2016
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس الدورة الأولى

بون، ١٦-٢٦ أيار/مايو ٢٠١٦
بنود جدول الأعمال ٣-٨^(١)

بنود جدول الأعمال من ٣ إلى ٨

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسيين المشاركين

- ١- أشار الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس (الفريق العامل) إلى أنه باشر عمله بنجاح ووضع طرائق لتنظيم عمله بشأن جميع البنود الموضوعية المدرجة على جدول أعماله.
- ٢- ودعا الفريق العامل الرئيسيين المشاركين إلى إعداد مذكرة سيناريوهات تحدد النهج الذي يقترحان اتباعه في الدورة الأولى المستأنفة.
- ٣- ورحب الفريق العامل بتوقيع ١٧٧ طرفاً في الاتفاقية على اتفاق باريس والتصديق ١٧ طرفاً فيها عليه.
- ٤- وشجع الفريق الأطراف التي لم توقع بعد على اتفاق باريس على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن، وشجع الأطراف أيضاً على أن تودع صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها لدى الوديع، مدركاً أن على الأطراف أن تتخذ إجراءاتها التشريعية و/أو الدستورية الضرورية للسماح بإيداع تلك الصكوك.
- ٥- وأشار الفريق العامل إلى أن هناك حاجة إلى ضمان وضع جميع القواعد والطرائق اللازمة لإكمال برنامج العمل في إطار اتفاق باريس، وإلى أن لذلك أهمية خاصة في ضوء إمكانية بدء نفاذ اتفاق باريس في وقت مبكر. ورحب بالمشاورات التي تجريها رئاسة الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف والرئاسة المقبلة للدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف بشأن

(١) انظر الوثيقة FCCC/APA/2016/L.1 للاطلاع على عناوين بنود جدول الأعمال.

GE.16-08526(A)



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 6 0 8 5 2 6 *

الخيارات الكفيلة بضمان استمرار جميع الأطراف في الاتفاقية في المشاركة التامة في وضع برنامج العمل في إطار اتفاق باريس.

٦- وأحاط الفريق العامل علماً بالعرض الذي قدمته الأمانة بشأن المتطلبات الإجرائية والمؤسسية والإدارية لعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

٧- واتفق الفريق العامل على الطرائق التالية لتنظيم عمله في دورته الأولى المستأنفة:

(أ) سيواصل الفريق عمله في إطار فريق اتصال واحد معني بنود جدول الأعمال ٣-٨؛

(ب) سيجتمع فريق الاتصال ثلاث مرات على الأقل، على النحو التالي: في جلسة افتتاحية لتحديد اتجاه العمل؛ وفي جلسة تُعقد في منتصف الدورة لتقييم التقدم المحرز وتعديل الإرشادات، عند الاقتضاء؛ وفي جلسة ختامية لتقييم نتائج الدورة واعتماد استنتاجات؛

(ج) سيلقي فريق الاتصال خلال جلسته التي تُعقد في منتصف الدورة نظرة شاملة على جميع البنود المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل، بما في ذلك القضايا الشاملة لعدة قطاعات، وسيُعدّل اتجاه العمل التقني حسب الاقتضاء؛

(د) سيضطلع فريق الاتصال بعمل تقني يتناول كل بند من البنود الموضوعية الستة في جدول الأعمال من خلال مشاورات غير رسمية ييسر كلاً منها ميسران متشاركان. وسيعلن رئيسا الفريق العامل المتشاركين عن فريق الميسرين في بلاغ إلى الأطراف قبل انعقاد الدورة الأولى المستأنفة بوقت كاف. وسييسر رئيسا الفريق العامل المتشاركين المشاورات غير الرسمية بشأن البند ٨ من جدول الأعمال؛

(هـ) ستُبذَل جهود لضمان عدم إجراء أكثر من مشاورتين غير رسميتين في وقت واحد من بين المشاورات المذكورة في الفقرة ٧(د) أعلاه؛ وينبغي تفادي إجراء مشاورات مختلفة في وقت واحد بشأن بندين بينهما روابط موضوعية؛

(و) سيقدم رئيسا الفريق العامل المتشاركين، عن طريق جلسة فريق الاتصال، ولاية وإرشادات واضحة للميسرين المتشاركين بشأن اتجاه العمل والنتائج المتوقعة. وكلما تطور العمل، سيُعاد تقييم الإرشادات، وتعديلها عند الاقتضاء، عن طريق جلسة فريق الاتصال التي تُعقد في منتصف الدورة. وسيسمح أسلوب العمل هذا بإعداد ما يلزم من استنتاجات ونتائج أخرى فيما يتعلق بكل بند موضوعي من بنود جدول الأعمال؛

(ز) خلال جلسة فريق الاتصال الختامية، سينظر الفريق العامل في تنظيم أعمال دورته المقبلة ويمكنه تغيير النهج التنظيمي عند الاقتضاء.

٨- ودعا الفريق العامل الأطراف إلى أن تقدم^(٢)، في أجل أقصاه ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، آراءها بشأن البنود التالية من جدول أعماله، من أجل تركيز عمله:

(أ) البند ٣، "مزيد من الإرشادات فيما يتعلق بالجزء الخاص بالتخفيف في المقرر ١/م-٢١ بشأن ما يلي: (أ) خصائص المساهمات المحددة وطنياً، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٦؛ (ب) معلومات لتيسير وضوح المساهمات المحددة وطنياً وشفافيتها وفهمها، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٨؛ (ج) حساب مساهمات الأطراف المحددة وطنياً، على النحو المشار إليه في الفقرة ٣١؛"

(ب) البند ٤، "مزيد من الإرشادات فيما يخص البلاغ المتعلق بالتكيف بوصفه، في جملة أمور أخرى، عنصراً من عناصر المساهمات المحددة وطنياً، وفق ما هو مشار إليه في المادة ٧، الفقرتين ١٠ و ١١، من اتفاق باريس؛"

(ج) البند ٥، "الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار الشفافية الخاص بالإجراءات والدعم المشار إليه في المادة ١٣ من اتفاق باريس؛"

(د) البند ٦، "المسائل المتعلقة بعملية استخلاص الحصيلة العالمية المشار إليها في المادة ١٤ من اتفاق باريس: (أ) تحديد مصادر المدخلات لاستخلاص الحصيلة العالمية؛ (ب) وضع طرائق استخلاص الحصيلة العالمية"، مع مراعاة العمل المضطلع به في إطار البند ٦ (ب) من جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، "المسائل المتعلقة بالعلم والاستعراض: مشورة بشأن الطريقة التي يمكن أن تُستخدم بها تقييمات الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في الحصيلة العالمية المشار إليها في المادة ١٤ من اتفاق باريس"^(٣).

٩- ودعا الفريق العامل أيضاً الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب^(٤) إلى أن تقدم معلومات وآراء ومقترحات بشأن أي عمل يضطلع به الفريق قبل كل دورة من دوراته.

١٠- وطلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تجمع، في أجل أقصاه ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، آراء الأطراف المشار إليها في الفقرة ٨ أعلاه في وثائق معلومات، على أن تجمع الآراء المتعلقة بكل بند من بنود جدول أعمال الفريق في وثيقة معلومات منفصلة.

١١- وطلب الفريق العامل أيضاً إلى رئيسيه المتشاركين أن يُعدّا، في أجل أقصاه ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٦، مجموعة من الأسئلة الإرشادية لمساعدة الأطراف في زيادة تطوير تصورها المفاهيمي لخصائص وعناصر اللجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال.

(٢) ينبغي أن تقدم الأطراف آراءها عن طريق بوابة المساهمات على الرابط الشبكي التالي: <http://www.unfccc.int/5900>.

(٣) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2016/L.16.

(٤) ينبغي أن ترسل المنظمات المعتمدة بصفة مراقب آراءها بالبريد الإلكتروني على العنوان التالي: secretariat@unfccc.int.